

غريب الحديث لابن الجوزي

وقال ابن الأنباري إذا وفَّقَا على البيعة تدافعا فحَرَصَ البائعُ على إمضاء البيعة وحَرَصَ المشتري على فسْخِمْه .
وقال معاويةُ ربِّمَّا زَيَّنْتَ الذِّقَاقَةَ أَنْفَ حَالِيبِهَا .
وَيُقَالُ لِلشَّاةِ زَبُونٌ لِدَفْعِهَا وَلِلْحَرْبِ زَبُونٌ لِأَنْسَاقِهَا تَرْفَعُ بَنِيهَا إِلَى الْمَوْتِ .

في الحديث لا تُقْبَلُ صلاةُ الزَّيْنِ وهو الذي يُدافع الخبيثين كذا روي والصحيح الزَّيْنِينِ بالزاي والنون .
قال عُثْمَانُ قَدَّ بَلَغَ الزُّبَى وهو جَمْعُ زُبْيَةٍ وهي الرابعيةُ التي لا تَعْلُوها الماءُ يُضْرَبُ مثلاً لِلْأَمْرِ يَتَدَفَّاقَمُ والزُّبْيَةُ أَيضاً يُحْفَرُ لِلْأُطْسِدِ وَالزُّبَى يُصَادُ فِيهِمَا .
في الحديث لَهُ زَبَيْبَتَانِ وفيها قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا أَنْسَهُمَا الذُّكُوتَتَانِ